

في أخلاقيات التنوع الثقافي: نحو ترسيخ الحقوق الثقافية

**In the ethics of cultural diversity:
towards the consolidation of cultural rights**

موسى عبد الله*

جامعة سعيدة / الجزائر (moussa.abdellah@univ-saida.dz)

تاريخ الاستلام : 2021/01/24 ؛ تاريخ القبول : 2021/05/10 ؛ تاريخ النشر : 2021/05/20

Abstrac

الملخص

The concept of cultural diversity refers, in principle, to the plurality and cultural difference within a single, plural society, with different cultural, ethnic and racial origins ... and common in language, religion, destiny, history and the sum of values ... and based at the other time on a set of principles and ethics, such as mutual respect and common recognition, as well as the difference and the prevailing diversity in Any living community. This constitutes a culturally homogeneous complex that enjoys equal rights open to what is inside it and on what is in its surroundings.

Key words: cultural diversity, cultural rights, culture

يحيل مفهوم التنوع الثقافي من حيث المبدأ على التعدد والاختلاف الثقافي داخل المجتمع الواحد المتعدد، المختلف الاصول الثقافية والأثنية والعرقية.. والمشارك في اللغة والدين والمصير والتاريخ ومجموع القيم.. والقائم في آن آخر على مجموع المبادئ والأخلاقيات كالا احترام المتبادل والاعتراف المشترك وكذا الاختلاف والتنوع السائد في أي مجتمع حي. مما يشكل مركب متجانس ثقافيا يتمتع بالحقوق المتساوية المنفتحة على ما بداخلها وعلى ما في محيطها.

الكلمات المفتاحية: التنوع الثقافي ، الحقوق الثقافية، الثقافة

* الباحث المرسل:

1. مقدمة:

يحيل مفهوم التنوع الثقافي من حيث المبدأ على التعدد والاختلاف الثقافي داخل المجتمع الواحد المتعدد، المختلف الاصول الثقافية والأثنية والعرقية.. والمشارك في اللغة والدين والمصير والتاريخ ومجموع القيم.. والقائم في آن آخر على مجموع المبادئ والأخلاقيات كاحترام المتبادل والاعتراف المشترك وكذا الاختلاف والتنوع السائد في أي مجتمع حي. مما يشكل مركب متجانس ثقافياً يتمتع بالحقوق المتساوية المنفتحة على ما بداخلها وعلى ما في محيطها* يعبر ذات المركب عن الهوية الثقافية الجامعة لاختلاف المكونات الثقافية للمجتمع الواحد.

لقد أضحت العلاقة بين التنوع الثقافي والهوية الثقافية علاقة تعدد وتنوع في آن ، تنوع مشابه للتنوع الاحيائي في الطبيعة. علاقة استقطاب واستيعاب بشكل متجانس لمختلف القيم والمعارف والرموز والثقافات..

وعليه ، فإن مسألة تأسيس أخلاقيات التنوع الثقافي أصبحت اليوم مسألة حلول تطبيقية لمختلف أنواع الصدام والتهميش والاقصاء والإبعاد... كتعبير لأكثر من ثقافة ولغة ودين وعرق أو اثنية في المجتمع الواحد . وكاستجابة للأوضاع الداخلية لبعض المجتمعات المهتدة في ثقافتها المحلية مما يستوجب حمايتها وكذا تشجيع مختلف الثقافات الوطنية على البروز والتعبير.

لقد تحول مفهوم التنوع الثقافي إلى مفهوم "الحقوق الثقافية" من خلال منظمة الأمم المتحدة وخاصة الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والذي أنشئ عام 1946** و دخل حيز التنفيذ سنة 1976 . إذ تنص وثيقة الحقوق الثقافية للإنسان على حق الفرد في اختيار هويته الثقافية ، ومعرفة ثقافته و تراثه وثقافات الآخرين وفنونهم ، وحرية الانتساب إلى أي جماعة أو مؤسسة ثقافية أو فكرية دون أي اعتبار للحدود الجغرافية ، كذلك المشاركة في النشاطات العالمية أياً

كان نوعها أو موقعها ، وحرية الإنتاج المعرفي والتعبير المكتوب والمرئي والمسموع دون أية قيود، والحق في الحماية المعنوية والمادية ذات الصلة بنشاطه الثقافي ، وحرية تشكيل المؤسسات ودراسة وتدريس الثقافات والحصول على المعلومات ونشرها وتصويبها والمشاركة في السياسات الثقافية.

كما حددت الوثيقة ، مسؤولية الدول والحكومات إزاء الحقوق الثقافية ، كإدراج مضمونها في صلب تشريعاتها وممارساتها ، والعمل على تنفيذها ، مع توفير الأجواء والإجراءات المناسبة لكل فرد من أجل الدفاع عن حقوقه وممتلكاته الثقافية ، بما في ذلك اللجوء إلى القضاء والمنظمات الدولية المعنية. وذلك يعني أن الثقافة عدت تحمل أبعاداً مختلفة : كالبشرية والعالمية والقانونية و القيمة والخصوصية*** كما أصبح من غير الممكن اليوم تجاوز الصراعات أو الحروب.. إلا بالإقرار بخصوصية كل ثقافة. وبالانتقال من التعصب إلى التسامح، واستبدال النزاع بالحوار ، وبتكريس الانفتاح بدلا من الانغلاق أو التضييق . فالتنوع هو تعدد واغناء واخصاب للثقافة وروافدها (لغة ، أشكال ، ألوان ، رموز...)

تنوع ثقافي في مقابل الصدام والكراهية والاقصاء وكل قيم السلب التي لا تزال منتشرة في بعض المجتمعات الكليانية المنغلقة..

ان الاعتراف بالاختلاف الثقافي والفكري في أي مجتمع ما، يعد شرطا ضروريا باعتباره حقا من حقوق الأفراد والشعوب والحضارات في التعبير عن وجودها وهويتها بحرية. فالمجتمعات التي استطاعت التحرر من أزماتها الثقافية والفكرية ، مجتمعات توفرت في بيئتها ومحيطها ثقافة الحرية والاعتراف والاختلاف. والبدائية أثمرت نتيجة ضرورة العيش المشترك بين المجتمعات و في كل الأمم ، تعايش قائم على حقوق وكرامة الإنسان ..وما الاختلاف الهوياتي أو الأيديولوجي لم يعد سببا في انتهاك الحقوق . على العكس من ذلك ، تبقى حقوق الإنسان مصانة وفق مقتضيات العدالة ومتطلبات العيش المشترك. لأن هذا الأخير - العيش المشترك - هو الذي يفضي إلى تشكيل الواقع الاجتماعي المتعدد القائم على أساس الحوار والاحترام المتبادل ونبذ ثقافة الكراهية

والمفاضلة الشعورية، وتعميق ثقافة العفو وحسن الظن والتسامح، فالعيش المشترك هو مشروع مفتوح على كل المبادرات والخطوات الإيجابية، التي تستهدف تنقية الفضاء الاجتماعي والثقافي من كل العوائق، التي تحد من تطور المبادرات المختلفة والمتنوعة وتحول دون تميمتها. ختاماً، أضحت الحاجة ماسة إلى الانفتاح والتواصل مع المنجز الثقافي بكل أنواعه وألوانه وبطموحات الشعوب، كل الشعوب في التطور والتقدم والتفاعل الخلاق مع المنجزات الإنسانية والحضارية.

في هذا السياق أكدت منظمة اليونسكو حق كل شعب في الحفاظ على هويته الثقافية، وتبنّى إعلان مكسيكو عام 1982 هذا الحق مؤكداً احترام الهوية الثقافية، وعدم السعي إلى فرض هوية ثقافية بالإكراه على أي شعب. مما يعطي الحق للأشخاص والجماعات في التمتع بثقافتهم الخاصة، وبالثقافات الأخرى المحلية والعالمية، والحق في الثقافة يعني حق كل ثقافة لأمة أو لشعب أو لجماعة في الوجود والتطور والتقدم في إطار ديناميتها الداخلية، وبالعوامل التأثر الخارجية، مع حفاظها على خصوصيتها واستقلالها، ولكن من دون إهمال للعوامل المشتركة ذات البعد الإنساني، ولقيم التعايش والتفاعل بين الأمم والشعوب والجماعات.

فالتأكيد على ارساء أخلاقيات التنوع الثقافي إنما هو ارساء للحقوق الثقافية القائمة على : المساواة بين الثقافات ، وعلى رفض التمييز بين الأمم والشعوب، وعلى عدم الاعتراف بفكرة التفوق أو الهيمنة الثقافية، وما تستند إليه من مفاهيم عنصرية أو قيم سلبية. وبالتالي ، فكرة الدفاع عن التنوع الثقافي تكمن في حماية فعاليات هذا التنوع من خلال اثرائه وتمميته وإخصابه، والحرص على انفتاحه وتواصله مع الغير .

شروحات وتوضيحات:

* ولإشارة هناك فرق بين التنوع الثقافي و التعدد الثقافي بحيث يكون التعدد الثقافي مرتبطا بالتطور المنظم للثقافات المتعددة بينما التنوع الثقافي هو الاعتراف بالتنوع و الاختلاف بين مختلف الثقافات

**لجنة حقوق الإنسان التي عُهد إليها بإعداد أهم المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وفي 10 ديسمبر عام 1948 صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ليمثل الأرضية التي حددت حقوق الإنسان الأساسية.. ثم تم بلورة العهدين الدوليين لحقوق الإنسان عام 1966 وهما العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية و الثقافية.

***ظهرت مسألة التنوع على شكل (ملحق أصدرته اليونسكو في عام 2001 تحت عنوان " الإعلان العالمي حول التنوع الثقافي". بالإضافة الى الإعلان عن مبادئ التنوع و الاختلاف الثقافي الذي تبناه المؤتمر العالمي للمعلومات المجتمعية في جنيف عام 2003 و اتفاقية منظمة اليونسكو لحماية تطور التعبير عن التنوع الثقافي و الحضاري عام 2005 يعدان أيضا وثائق قانونية ملزمة والتي أكدت على الطبيعة المختلفة للبضائع الثقافية و الحضارية و الخدمات و الفعاليات والنشاطات ما هي إلا وسائل تعبير عن الهوية و القيم و المعاني.

- للاطلاع يمكن مراجعة :
 - انظر ، لورانس هاريزون وصموئيل هنتنغتون الثقافات وقيم التقدم – ترجمة شوقي جلال ط2 . 2009 المركز القومي للترجمة – القاهرة.
 - انظر ، نسعد البازعي . الاختلاف الثقافي وثقافة الاختلاف – المركز الثقافي العربي ط1 . 2008. الدار البيضاء – المغرب .
 - مكي سعدالله – دراسة : الآخر ، جدلية المرجعية والخصوصية الثقافية . موقع مؤمنون بلا حدود – بتاريخ 2019/01/03.
 - ميشال فيفيروكا : التعددية الثقافية ، مفهوم يجب اعادة بنائه . ترجمة عماد أيوب .
- مراجعة جمال عمار . مجلة الاستغراب عدد10.شتاء 2018